

بارك الله فيكم وفي ذريّاتكم وأنبتهم نباتاً حسناً ..

عدد البيانات في هذا الكتاب : 2 بيان

ملاحظة : البيانات في هذا الكتاب هي منذ بداية السلسلة الى تاريخ طباعة هذا الكتاب فقط.

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 05:35:22 2024-10-28 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

الإمام ناصر محمد اليماني

23 - 06 - 1431 هـ

06 - 06 - 2010 مـ

07:24 مساءً

[لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=3102>

بارك الله فيكم وفي ذريّاتكم وأنبتهم نباتاً حسناً ..

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على جدّي محمد رسول الله وآله الأطهار والسابقين الأنصار للحقّ في الأوّلين وفي الآخرين إلى يوم الدين..

أحبّتي الأنصار السابقين الأخيار بارك الله فيكم وفي ذريّاتكم وأنبتهم نباتاً حسناً وذريّات إمامكم وجميع المسلمين، وبالنسبة لعدد زوجاتي التي تزوجتُ بهنّ فهنّ أربع، ولكنّ إمامكم يواجه مشكلة مع زوجاته بسبب الحبّ الناتج عن الأخلاق العذبة، فإذا كتب الله لعبده زواجاً جديداً فإنّ الزوجة الأولى ترفض أن يشاركها أحداً في زوجها ومن ثمّ تختار الفراق، وهذا حدث لاثنتين وتمّ الفراق برغم أنّه لم يتمّ جمعهنّ إلّا قليلاً؛ بل مجرد ما يكتب الله لعبده زواجاً جديداً تطلب التي من قبلها الفراق، ولذلك فليس لدى الإمام ناصر محمد اليماني الآن إلّا زوجة والعروسة المنتظرة قريباً بإذن الله فيصبح للإمام المهديّ في عصمته زوجتين اثنتين فقط.

واستوصيكم بالعدل في زوجاتكم حتى لا تعولوا فيصيبكم الفقر بسبب دعاء مظلومةٍ منهنّ إن دعت على زوجها أن يفقره الله، فاتّقوا الله وأطيعوا أمر الله بالعدل أيها المسلمون لعلكم تفلحون.

ولربّما يؤدّ أن يقاطعني أحد الذين لا يعدلون فيقول: "ألم يقل الله تعالى: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ} صدق الله العظيم [النساء:129]، وعليه فلن نستطيع أن نعدل بين الزوجات حسب فتوى الله". ومن ثمّ يردّ عليه الإمام المهديّ وأقول: ثكلتك أمك في تسعة أشهر، إنّما يقصد أنّكم لن تستطيعوا أن تعدلوا في الحبّ فتجعلوا حُبّهنّ سواءً في قلوبكم لأنّ قلوبكم ليست بأيديكم، فاتّقوا الله الذي يحول بين المرء وقلبه والذي إليه تحشرون، فاعدلوا في الكيلة والليلة فذلك في نطاق قدرتكم، أما الحبّ فهذا يعود إلى فن تعامل الزوجة مع زوجها حتى تكسب قلبه، ولكنّ الله جعل مودةً ورحمةً وذلك حتى إذا كانت المودة لإحداهنّ فتكون الرحمة للأخرى.

ألا وإن الرحمة تشمل أكثر من زوجة وهي درجة ثانية بعد الحبّ، وأما الحبّ فلا بد أن يميل لإحداهنّ ولذلك لن تستطيعوا أن

تعدلوا بين النساء ولو حرصتم، فلا تميلوا كُلَّ الميل فتظلموا في الكيلة والليلّة فتذروها كالمعلقة لا هي مُتزوّجة ولا هي مطلّقة، فاتّقوا الله.

ومن لم يعدل في زوجاته فليس من الله في شيء وخان الميثاق العظيم وزاغ عن الصراط المستقيم؛ بل عاملوهنّ بالمعاملة الحسنة سواءً، واعدلوا في الكيلة والليلّة، واكتموا سرّ حُبّكم عن الأخريات في قلوبكم حفاظاً على مشاعرهنّ، ولا تتكبروا عليهنّ ولا تنهروهنّ؛ بل عاتبوهنّ فذلك أشدُّ وطأةً على القلب في الصدر من نهرها؛ إلّا إذا لم ينفع العتاب مع أحدهنّ فلينهرها، وإذا لم ينفع فليهجرها، وإذا لم ينفع الهجر وأجبر الزوج إلى الضرب فلا ينبغي له أن يضربها بسوطٍ أو عصا؛ بل إذا اضطر فليلطمها بيده لطماً خفيفاً، وإذا لم ينفع فحكّم من أهله وحكّم من أهلها، فإن يُريداً إصلاحاً بينهما يوفقهما الله إلى ذلك.

واتّقوا الله في أولادكم، فكما أمركم الله بالعدل في نسائكم فكذلك أمركم الله بالعدل في أولادكم تصديقاً لقول الله تعالى: **{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَىٰ}** صدق الله العظيم [النساء:11].

ولا وصيّة لوارث حتى لا تُورثوا بينهم العداوة والبغضاء ذلك نعيماً ما يعظكم به الله، وإنّما الوصيّة للوالدين والأقربين، والأقربون هم الإخوة إذا لم يكونوا الورثة الأصليين تصديقاً لقول الله تعالى: **{كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ}** صدق الله العظيم [البقرة:180].

وهذه الآية ليست منسوخة كما يزعم الذين لا يعلمون فيقولون بل تمّ تبديلها بقول الله تعالى: **{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَىٰ}** صدق الله العظيم!

ومن ثمّ يردّ عليه الإمام المهديّ وأقول: إنّما الأقربون هم الأخوة ولا يقصد الذرية، ولذلك قال الله تعالى: **{لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ}** صدق الله العظيم، ولو كان الأقربون يشملون الوالدين لاكتفى بذكر الأقربين.

فاتّقوا الله يا من تقولون على الله ما لا تعلمون؛ بل إنّ الوصيّة حقٌّ على الميسورين إن يتركوا خيراً الوصية لأقربائهم، وأمّا والديهم فيحقّ لهم أن يوصوا لهم بزيادةٍ عن نصيبهم في الميراث إن شاءوا أن يزيدوا والديهم، وأمّا الأولاد الورثة الأصليين فلا وصيّة لوارثٍ حتى لا تُورثوا بينهم العداوة والبغضاء فاتّقوا الله لعلكم تفلحون.

وسلاماً على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..
أخوكم الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني.

[لمتابعة رابط المشاركــــــــــــــــة الأصليّة للبيان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=193346>

الإمام ناصر محمد اليماني

05 - 09 - 1436 هـ

22 - 06 - 2015 مـ

08:13 صباحاً

حكم ضرب الزوجة على الوجه ..

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلامٌ على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين، أمّا بعد..
فلم نُفِتْ بصفعها على وجهها صفعةً مؤلمةً حاشا لله؛ بل قلنا:

لطمّة خفيفة لا تسبب حتى احمرار الوجه، وكذلك الشرط لطمّة واحدة فقط لا غير، فهي زوجته إن لطمها بالحقّ ولكن لا يجوز له أن يلطمها بشدة حتى تؤثر اللطمّة على وجهها؛ بل ليهينها باللطمّة كي تتأدّب فتلتزم الأدب، ولكن بشرط لطمّة خفيفة وليست مؤلمة للوجه، فلا يسرع ببنانه إلا على قدر بنانتين من خدها فهنا لم يبق للكف مجال مسافة لتكون اللطمّة شديدة؛ بل حتماً ستكون خفيفة وغير مؤثرة على الوجه.

ولو أفتينا بضربهنّ على أجسادهن فقد يؤدي زواجهم أزواجاً لؤمَاءً بأماكن لا تستطيع المرأة كشفها حتى لأهلها، ولكن الوجه مكشوف لئن ضربها بشدة كون الله نهى الأزواج عن الضرب المبرّح وهو الشديد الذي يؤثر على الجسد أينما يكون فهذا محرّم على المؤمنين ومخالفة لأمر الله، وإنّما أذن الله بالضرب الخفيف غير المبرّح من شدة أثار الألم وهذا محرّم على المؤمنين؛ وبل العتاب أشدّ فتكاً وتأثيراً على القلب ثم تندم الزوجة على ما صنعت لو كنتم تعلمون.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..
أخوكم؛ الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	عنوان البيان	رقم
2	بارك الله فيكم وفي ذريّاتكم وأنبتهم نباتاً حسناً ..	1
4	بارك الله فيكم وفي ذريّاتكم وأنبتهم نباتاً حسناً ..	2